تندوف في: 2024/12/01

نيابة المديرية للدراسات في التدرج و التكوين المتواصل و الشهادات

القانون الداخلي الخاص بالإمتحانات:

1- لا يسمح للطالب المتأخر عن موعد إنطلاق الإمتحان بعد فوات ثلاثين (30) دقيقة من توزيع مواضيع الإمتحان من إحتياز الإمتحان .
2- لا يسمح للطالب بمغادرة القاعة قبل 30 دقيقة من بداية الامتحان، ومسؤول القاعة هو الوحيد المخول له منح الإذن بالمغادرة.
3- يلتزم الطالب بوضع بطاقة الطالب RFID الرسمية (سارية المفعول) على طاولة الامتحان طيلة مدة الامتحان. وفي حالة عدم الالتزام بذلك فإن الطالب سيتعرض للإقصاء .
4- عدم السماح للطالب بالعودة من جديد إلى قاعة الإمتحان بعد تسليمه ورقة الإجابة .
5- إلزامية مرافقة الطالب من طرف أحد الأساتذة المراقبين ، في حالة الإضطرار للخروج مؤقتا من قاعة الإمتحان .
6- يجب على الطالب أن يحضر معه كل أداة ذات صلة بالإمتحان .
7- على الطالب تدوين بياناته (الاسم واللقب) في الإطار المخصص لذلك على ورقة الامتحان.
8- على الطالب استعمال القلم بلون واحد فقط (اللون الأزرق) في تحرير إجابته، ويمنع منعا باتا الكتابة بلون مغاير أو ألوان مغايرة.
9- يمنع منعا باتا التدخين داخل أماكن الامتحان.
10- أجهزة التنصت للهواتف المحمولة أو الأجهزة الكترونية الأخرى ممنوعة منعا باتا، وعلى الطالب أن يلتزم بغلق الهاتف المحمول وتسليمه للمشرف على الحراسة .
11- في نهاية كل امتحان، يلتزم كل طالب ، وهذا تحت طائلة الإقصاء، بتسليم ورقة الامتحان للمشرفين على الحراسة، حتى ولو كانت بيضاء.
12- يمنع على أي شخص الدخول لقاعة الامتحان، باستثناء الطالب و المشرفين والإداريين المكلفين بالامتحان.
13- الطالب ملزم بالتوقيع على ورقة الحضور قبل مغادرة قاعة الامتحان.
14- إحترام جميع التوجيهات الصادرة من الأساتذة المراقبين .

كل إخلاء بالقواعد المذكورة أعلاه يعرض الطالب المعني للمثول أمام المجلس التأديبي

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner